



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
القانون العام

المسؤولية الجزائية عن الجرائم الماسة بجواز السفر

رسالة ماجستير تقدم بها الطالب
نصير موحان شريف العلي المالكي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء من
متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

د. عمار عباس الحسيني
أستاذ القانون الجنائي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة الكهف: آية: ٦٢.

الإهداء

إلى والدتي الغالية، التي سهرت وتعبت على تربيّتي، والتي بدعائها اكرمني الله كثيراً أسأل الله سبحانه وتعالى أن يطيل بعمرها، ويحفظها ليّ إنه سميع مجيب،
إلى والدي الغالي أطل الله في عمره، وإلى سندي أخي الأصغر (عقيل العلي).
وإلى رفيقة دربي، ومن تحملتني كثيراً، وعاشت معي في السراء والضراء
ومشينا مشوار الدراسات العليا سويةً زوجتي الغالية . وإلى أولادي الأحبة (علي ،
وزيد ، وفاطمة ، وشاه زان)، الذين أتأمل بهم خيراً لشقّ طريق العلم، أهدي إليهم
جميعاً هذا الجهد المتواضع.

الشكر والعرفان

إلهي أذهلني عن إقامة شركك تتابع طولك وأعجزني عن إحصاء ثنائك فيض فضلك شغلني عن ذكر محامدك ترادف عوائدك وأعياني عن نشر عوارفك توالي أياديك، وهذا مقام من أعترف بسبوغ النعماء وقابلها بالتقصير، اللهم صلِّ وسلِّم على خير الخلق أجمعين محمد وآله الميامين وأصحابه المنتجبين، بعد الشكر والحمد لله سبحانه، وتعالى لما من به عليه من فواضل نعمه. في كتابة رسالتي هذه لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى الأستاذ الفاضل الدكتور (عمار عباس الحسيني) أستاذ القانون الجنائي، الذي تفضل بالموافقة على الإشراف والمتابعة والتدقيق على هذه الرسالة، فكان خير المشرف المخلص، والمعلم الجاد في إظهار هذه الرسالة لحيز الوجود نتيجة لتوجيهاته السديدة في التزام السياق البحثي الصحيح والتوجيه المنقطع النظير فجزاه الله خير الجزاء ، وأسأله أن يمنَّ عليه بدوام الصحة والعافية، والتوفيق بالحياة العلمية والعملية.

وشكري وعرفاني إلى (الدكتور علي كاشف الغطاء) ، و(الدكتور خالد خضير دحام المعموري)، وأقدم شكري وعرفاني إلى (الدكتور حسن عبد السادة الحصموتي)، الذي وهبني العزيمة والاصرار لإكمال دراستي، وأتقدم بالشكر والعرفان للسادة رئيس لجنة المناقشة وأعضائها لما سيقدمونه من آراء ستزيد البحث رصانة وقيمة علمية. وأقدم شكري إلى الخبيرين العلمي واللغوي، والشكر الموصول إلى مكتبة دار السلام في النجف الأشرف ولموظفي مكنتبات كل من كلية القانون جامعة الكوفة ، معهد العلمين، كلية القانون جامعة بابل، كلية القانون جامعة بغداد، المكتبة العلوية في النجف الأشرف، وأخيراً أبتهل الله سبحانه وتعالى لمرضاته.

من الله التوفيق

الباحث

نصير موحان شريف العلي

المحتويات

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	ت
٥-١	المقدمة	١
٥٩-٦	الفصل الأول: الاطار المفاهيمي للمسؤولية الجزائية عن الجرائم الماسة بجواز السفر	٢
٣٨-٩	المبحث الأول: ماهية المسؤولية الجزائية عن الجرائم الماسة بجواز السفر	٣
٢٦-١٠	المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الجزائية عن الجرائم الماسة بجواز السفر	٤
١٥-١٠	الفرع الأول: التعريف اللغوي	٥
٢٦-١٥	الفرع الثاني: تعريف المسؤولية الجزائية وجواز السفر اصطلاحاً	٦
٣٨-٢٧	المطلب الثاني: التطور التاريخي لجواز السفر	٧
٣٢-٢٧	الفرع الأول: جواز السفر في الشريعة الإسلامية	٨
٣٦-٣٣	الفرع الثاني: التطور التاريخي لجواز السفر على المستوى العالمي	٩
٣٨-٣٦	الفرع الثالث: التطور التاريخي لجواز السفر العراقي	١٠
٥٩-٣٩	المبحث الثاني: ذاتية جواز السفر	١١
٤٩-٤٠	المطلب الأول: أنواع جواز السفر العراقي	١٢
٤٥-٤٠	الفرع الأول: جواز السفر العادي	١٣
٤٦-٤٥	الفرع الثاني: جواز السفر الخدمة	١٤
٤٧-٤٦	الفرع الثالث: جواز السفر الخاص	١٥
٤٩-٤٧	الفرع الرابع: جواز السفر الدبلوماسي	١٦
٥٩-٥٠	المطلب الثاني: تمييز جواز السفر عن غيره	١٧
٥٤-٥٠	الفرع الأول: تمييز جواز السفر عن وثيقة السفر	١٨
٥٩-٥٥	الفرع الثاني: التمييز بين جواز السفر وجواز المرور	١٩
١٠٤-٦٠	الفصل الثاني: صور الجرائم الماسة بجواز السفر	٢٠
٨٩-٦٢	المبحث الأول: جريمة تزوير جواز السفر	٢١
٧٥-٦٣	المطلب الأول: أركان جريمة تزوير جواز السفر	٢٢
٦٨-٦٣	الفرع الأول: الركن المادي لجريمة تزوير جواز السفر	٢٣
٧٥-٦٩	الفرع الثاني: الركن المعنوي لجريمة تزوير جواز السفر	٢٤
٨٩-٧٦	المطلب الثاني: الجزاء المترتب على جريمة تزوير جواز السفر	٢٥
٨٦-٧٧	الفرع الأول: العقوبة المقررة لجريمة تزوير جواز السفر والتدابير الاحترازية	٢٦
٨٩-٨٦	الفرع الثاني: الظروف المخففة والمشددة لجريمة تزوير جواز السفر	٢٧

١٠٤-٩٠	المبحث الثاني: جريمة استعمال جواز السفر المزور	٢٨
٩٩-٩٢	المطلب الأول: أركان جريمة استعمال جواز السفر المزور	٢٩
٩٧-٩٢	الفرع الأول: الركن المادي لجريمة استعمال جواز السفر المزور	٣٠
٩٩-٩٨	الفرع الثاني: الركن المعنوي لجريمة استعمال جواز السفر المزور	٣١
١٠٤-١٠٠	المطلب الثاني: الجزاء المترتب على جريمة استعمال جواز السفر المزور	٣٢
١٠٢-١٠٠	الفرع الأول: عقوبة جريمة استعمال جواز السفر المزور	٣٣
١٠٤-١٠٣	الفرع الثاني: الظروف المخففة والمشددة لجريمة استعمال جواز السفر المزور	٣٤
١١١-١٠٥	الخاتمة	٣٥
١٢٣-١١٢	المصادر والمراجع	٣٦
١٤١-١٢٤	الملاحق	٣٧

المستخلص

يعد جواز السفر من الوثائق المهمة التي تتعلق بتنظيم حق الأشخاص في السفر، والتنقل، وهما من الحقوق التي تكفلها الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ في المادة (٤٤) فضلاً عما يتعلق بالجانب الأمني للدول إذ إن الحماية الجنائية لجواز السفر تسهم بحماية امن الدولة، عليه فإنه أي تلاعب أو تزوير فيها يعد أضراراً بالمصلحة العامة أولاً، ومن ثم مصلحة الأفراد الخاصة ثانياً، لذلك يتطلب حماية هذه المصلحة بنصوص جزائية خاصة تضمن عدم المساس بها وترتيب المسؤولية الجزائية على الأشخاص مرتكبي الجرائم الماسة بها، فضلاً عن ذلك يتطلب التعاون الدولي في الحد من هذه الجرائم وملاحقة مرتكبيها ووضع الآليات المناسبة فيما بين هذه الدول لملاحقة هؤلاء الأشخاص وتسليمهم إلى الجهات المختصة في الدولة، التي تضررت من أعمالهم الجرمية وبحسب الاختصاص الشخصي للمحاكم الجزائية لتلك الدولة، وبذلك وفر المشرع العراقي الحماية الجنائية لهذه الوثيقة من جرائم التزوير والتلاعب الواقع عليها بكونها مرتبطة بالثقة العامة في المجتمع الداخلي والدولي هذا من جهة، و تعد من أهم وثائق السفر إن لم تكن أهمها على الاطلاق، وذلك لخطورتها فقد يصل بها الاستعمال غير المشروع والتخفي وراءها للقيام بعمليات ارهابية وغيرها وما ينتج عنه الحاق الضرر سواء كان بالمصلحة العامة أو الخاصة من جهة اخرى فقد نظمت هذه الحماية في قانون جوازات السفر العراقي رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٥ في المادة (١٦/ اولاً، ثانياً)، وهذه الحماية الجنائية قد تمثلت في نوعين من العقوبة الأولى، وهي الجنحة وقد أشار إليها في المادة أعلاه أمّا العقوبة الثانية، وهي الجنائية فقد أحال المشرع العراقي تنظيم أحكامها إلى (القانون الاشد عقوبة) قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل، وهذا ما أشارت إليه المادة (١٨/ ثانياً) من قانون جوازات السفر العراقي النافذ.